مسألتان
فيما يُستحبُّ فعلُه
في يوم عاشوراء
وما يُجتنب

أجاب عنهما

شيخ الإسلام تقي الدين أبو العباس

أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية

(٦٦١-٧٢٨هـ)

تحقيق

عبد الله بن علي السليمان آل غيهب

مسـألةٌ: فيما يُفعل في عاشـوراء[١]، وما يُسـتحبُّ[٢] من أفعال البِرِّ[٣] لأهل السُّـنَّة، وما يُجتنب[٤] فعلُه[٥] من أفعال المتشـيِّعة من[٦] البدع؟

الجواب

الحمـد لله[٧]، يوم عاشـوراء يُسـتحبُّ صومه؛ فقـد ثبت فـي «**الصَّحيح**» عن النَّبـيِّ ﷺ أنَّـه قال[٨]: «**صَوْمُ يَـوْمِ عَرَفَـةَ[٩] يُكَفِّرُ سَـنَتَيْنِ، وَصَوْمُ عَاشُـورَاءَ يُكَفِّرُ سَـنَةً**». ويُسـتحبُّ أن يصوم التَّاسـع مع[١٠] العاشـر، كما ثبت في «**الصَّحيح**» عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «**لَئِنْ عِشْتُ إِلَى قَابِلٍ لَأَصُومَنَّ[١١] التَّاسِعَ**»، أي مع[١٢] العاشر، [١٣/ظ] / وذلـك لأجـل مخالفة اليهود، هذا الذي ثبت فـي «**الصَّحيح**» عن النَّبيِّ ﷺ.

فأما ما يروى في الغسل[١٣] يوم عاشوراء والكحل والخضاب والمصافحة[١٤]

---

(١) في (ظ): «عاشـور»، والمثبت من (ك). (٢) في (ظ): «يسـتحق»، والمثبت من (ك).

(٣) قولـه: «من أفعال البر» فـي (ك): «فعله»، والمثبت من (ظ).

(٤) فـي (ظ): «يتجنب»، والمثبت من (ك). (٥) ليسـت في (ك)، والمثبت من (ظ).

(٦) قوله: «المتشـيعة من» في (ظ): «المشـيغه من»، ولعلها ما أثبت، أو: «الشيعة من»، وفي (ك): «أهل».

(٧) قولـه: «الحمد للـه» ليس في (ك)، والمثبت من (ظ).

(٨) ليسـت في (ظ)، والمثبت من (ك). (٩) في (ظ): «عاشـور»، والمثبت من (ك).

(١٠) قوله: «التاسـع مع» في (ظ): «التاسـوع من»، والمثبت من (ك).

(١١) فـي (ظ): «لاصوم»، والمثبت من (ك).

(١٢) قوله: «أي مـع» في (ظ): «من»، والمثبت من (ك).

(١٣) قولـه: «فأما ما يروى في الغسـل» في (ظ): «فأما روي فـي الكحل»، والمثبت من (ك).

(١٤) فـي (ظ): «والمصاحفة»، والمثبت من (ك).

ومسح رأس اليتيم؛ فهذا وإن كان قد رواه وذكره بعض المصنِّفين فهو حديثٌ موضوعٌ على رسول الله ﷺ لم يثبت شيء من ذلك.

كما أن ما يفعله بعض الناس في هذا اليوم من الندب[١] والنياحة والمأتم هو أيضًا بدعةٌ وضلالةٌ لم يَفعل شيئًا من ذلك رسولُ الله ﷺ ولا أحدٌ[٢] من خلفائه وأصحابه وأهل بيته السَّابقين رضي الله عنهم أجمعين.

وكذلك زيارة المشاهد في هذا اليوم أيضًا بدعةٌ وضلالةٌ لم يستحبَّها أحدٌ من أهل العلم. والله أعلم.

❦❦❦

مسألةٌ: في يوم عاشوراء[٣] الذي بلغ ما فيه من الأحاديث من وجوه كثيرةٍ: منهم من يقول النَّفقة فيه مضاعفةٌ، ومنهم من يقول الأطعمة تضاعفُ فيه البركات ما لا تضاعف في غيره، وتجديد مصالح البيت والأواني والأبخرة، فإنهم[٤] قالوا: كلُّ ذلك من حُسن المتابعة في العمل الصالح.

والمقصود في هذه المسألة ما يوافق الكتاب والسُّنَّة؟

الجواب

المستحبُّ من عاشوراء صوم التَّاسع والعاشر، وأما ما سوى ذلك من الخضاب والكحل والاغتسال والمصافحة وذبح الدَّجاج وطبخ الحبوب

(١) من قوله: «شيء من ذلك...» إلى هنا؛ سقط في (ظ)، والمثبت من (ك).
(٢) في (ظ): «أحدا»، والمثبت من (ك).
(٣) في الأصل: «غاشوره».
(٤) في الأصل: «انهم».

وزيادة النفقة في الأطعمة وغيرها واشتراء البخور وأواني البيت وغير ذلك من الحوائج= فهذا كلُّه بدعةٌ لم يفعله رسولُ الله ﷺ ولا أصحابُه، ولا أمروا بذلك، ولا استحبَّه أئمةُ الدين، وليس له أصلٌ لا من كتاب الله ولا سنَّة رسوله.

[٩٨/ظ] بل الرَّافضة / لما أحدثوا في[1] هذا اليوم النَّوحَ والتعطُّشَ ونتفَ الشَّعر وما فيه من ...[2] بذلك من سبِّ الصَّحابة وإظهار الكذب فيما ينقلونه من أسباب الفتن= عارضهم إما من النَّاصبة وإما من تشبَّه بالنَّاصبة وإن لم يكن منهم فاتَّخذ هذا اليوم عيدًا يظهر فيه أسبابَ الفرح[3] والسُّرور ليقابل بذلك حزن الرَّافضة. فردَّ بدعةً ببدعةٍ، وقابل الفاسد بالفاسد، وعارض الباطل بالباطل، وكلُّ ذلك من البدع المنكرات الموجبة لتفرُّق الأمَّة[4] واختلافها.

والأحاديث المرويَّة عن النَّبيِّ ﷺ في الاكتحال والاغتسال وتوسيع النَّفقة يوم عاشوراء ونحو ذلك= كلُّها كذبٌ على رسول الله ﷺ، وإن كان الرَّافضة هم من أعظم النَّاس كذبًا وافتراءً ومخالفةً[5] للكتاب والسنة، وما يفعلونه في[6] يوم عاشوراء من المأتم[7] يتضمَّنُ من المنكرات ما هو من عظائم الأمور، فهذا أيضًا منكرٌ.

وقد بسطنا الكلام على ذلك في غير[8] هذا الموضع. والله أعلم.

---

(١) في الأصل: «من».
(٢) كذا في الأصل، والظاهر أنه وقع في الكلام سقط. وانظر في معناه: «**الفتاوى**» (٢٥/ ٣٠٩).
(٣) في الأصل: «الفتوح».
(٤) قوله: «لتفرق الأمة» في الأصل: «لنقرىر الامه».
(٥) غير محرَّرة في الأصل، والظاهر أنها محرَّفة عن المثبت.
(٦) في الأصل: «من». (٧) في الأصل: «اكابر».
(٨) قوله: «في غير» في الأصل: «من».